الأحكام الفقهية المستنبطة مـــــن حديث: (بدء الأذان)
(دراسة فقهية مقارنة)

م. د. سعد عنبر ريحان

وزارة التربية/ المديرية العامة للتربية في بغداد الكرخ الثالثة

Fiqh rulings deduced from the hadith: "The beginning of the call to prayer" and its description
(a comparative jurisprudence study)

Dr. Saad Anbar Rayhan
The Ministry of Education / the General Directorate of Education in Baghdad, the third Karkh
(danysaad2009@gmail.com)

الملخص:

عُني البحث باستنباط الاحكام الفقهية المتعلقة بحديث: (بدء الأذان ...)؛ الذي اخرجه أبو داود –رحمه الله– في "سننه", والحديث طويل, اوله: (...قَالَ: اهْتَمَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلصَّلَاةِ كَيْفَ يَجْمَعُ النَّاسَ لَهَا، فَقِيلَ لَهُ: انْصِبْ رَايَةً عِنْدَ حُضُورِ الصَّلَاةِ فَإِذَا رَأَوْهَا آذَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ، قَالَ: فَذُكِرَ لَهُ الْقُنْعُ – يَعْنِي الشَّبُّورَ وَقَالَ زِيَادٌ: شَبُّورُ الْيَهُودِ – فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ، وَقَالَ: «هُوَ مِنْ أَمْرِ الْيَهُودِ»...)[1], وذكرت ايضاً بعض أحكام الأذان المختلف فيها عند العلماء – رحمهم الله– وفي خاتمة البحث ذكرت كل ما توصلت اليه من نتائج في هذ البحث.

Summary:

Theresearchwasconcerned with eliciting jurisprudential rulings related to the hadith: (The start of the call to prayer...); Which was included by Abu Dawood in his Sunan, and the hadith is long, the beginning of it: (... He said: The Prophet, peace be upon him, was interested in prayer, how people would gather for it. It was said to him: Set up a banner when the prayer came, and if they saw it, they called each other, but he did not like that. He said: Al-Qana' was mentioned to him - meaning the ashbur, and Ziyad said: the Jews' spit - he did not like that, and he said: "He is the one who commanded the Jews"...), and I also mentioned some of the rulings of the call to prayer in which the scholars differed - may God have mercy on them -, and in the conclusion of the research I mentioned all that I found it from the results of this research.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله الأمين القائل: **(مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ)**[2], وآله وصحبه الغُرِّ الْمَيَامِين, اما بعد:فأن عبادة الأذان من أعظم شعائر الإسلام، وأشهر معالم الدين، فإنها وقعت المواظبة عليها منذ شرعها الله – سبحانه وتعالى – إلى أن مات رسول الله ﷺ: في ليل ونهار، وحضر وسفر، ولم يُسمع بأنه وقع الإخلال بها، أو الترخيص في تركها.قال تعالى: ﴿**وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ**﴾[3] وقال تعالى: ﴿**فَأَذِّن مؤذِّنٌ**﴾[4], وقال رسول ﷺ (يَا بِلَالُ قُمْ فَنَادِ بِالصَّلَاةِ)[5]وأنَّ من خصائص هذه الامة الأذان للصلوات الخمس؛ فالأذان من أظهر الشعائر الإسلامية لهذه الامة, وهو العلامة الدالة المفرقة بين دار الاسلام ودار الكفر, وشعائر الاسلام واهله؛ حيث يتأدى به في كل يوم وليلة خمس مرات. وقد أهتم العلماء في كتبهم بأمر الأذان وأحكامه, فما يوجد من مصنف في كتب السنة أو الفقه الا ووجد فيه كتاب أو باب خاص بالأذان, وما هذا إلا لأهمية وشرف هذه الشعيرة.

أهمية الموضوع وأسباب اختياري له:

١.كون الأذان من أظهر الشعائر الإسلامية, إذ أنَّه العلامة الدالة المفرقة بين دار الإسلام ودار الكفر.

٢.إنَّ هذه الشعيرة العظمى ترتبط بأعظم ركن من أركان الإسلام بعد الشهادتين.

٣.كون الأذان من خصائص أمة محمد ﷺ.

٤.لم أعثر من خلال إعداد خطة البحث, واثناء كتابته, على دراسة فقهية تتناول موضوع استنباط الاحكام الفقهية من حديث "بدء الأذان"؛ الذي اخرجه أبو داود –رحمه الله– في سننه.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة.المقدمة, وفيها: أهمية الموضوع وأسباب اختياره, وخطة البحث.المبحث الأول, وفيه: مطلبان:المطلب الاول, وفيه: تعريف الأذان, والحكمة من تشريع الأذان, وفضل الأذان.المطلب الثاني, وفيه: صفة الأذان, وحُكم الأذان, والتَّثْوِيبَ في أذان الفجر, وحُكم الترجيع في الأذان.المبحث الثاني, وفيه مطلبان:المطلب الأول, وفيه: حديث الباب, وتخريجه, وتعريف الألفاظ الغريبة فيه.المطلب الثاني, وفيه: الأحكام الفقهية المستنبطة من حديث الباب.ثم الخاتمة, ثم المصادر والمراجع.

منهجي في البحث:

١. ذكرت أقوال العلماء في المسألة, ثم أرجح وفق قواعد الترجيح ما استطعت إلى ذلك سبيلا.

٢.قمتُ بتخريج الأحاديث الشريفة مِن كتب الحديث على وفق القواعد العلمية المتَّبعة في التخريج

٣. شرحتُ المصطلحات والألفاظ والكلمات الغريبة الواردة في البحث؛ التي تحتاج إلى بيان؛ معتمداً في ذلك على كتب اللغة، ومصادر الفقه، وكتب التعريفات.

٤. ترجمتُ للأعلام الذين ذكرتهم في البحث – عدا المشـهورين منهم مثل: الصـحابة المشـهورين, وأمهات المؤمنين, والرواة المُكثِرين, وأئمة المذاهب, وأصـحاب الصـحاح – عند ذكر العَلَم أول مرةٍ، وضـمن محدّدات الترجمة العلمية ما أمكنني ذلك، ثم أتبعه بذكر المصـادر التي تَرجمتُ لذلك العَلَم.

٥. وضعتُ رموزاً قد استخدمتها في البحث: فوضعت: القوسـان الهلاليان ( ) لِحَصْرِ الأحاديث النبوية الشريفة؛ التي وردتْ في البحث, واقواس التنصيص " " لحصر أقوال العلماء.

٦. لم أذكر في الهامش بطاقة الكتاب كاملة؛ إنما أذكر اسـم الكتاب واسـم مؤلفه عند ذكره لأول مرة فقط؛ لكي لا أثقل الهامش, وأني ذكرت بطاقة كل كتاب كاملة في قائمة المصادر والمراجع.

٧. ثم ذكرت في خاتمة البحث أهم ما توصلت اليه من نتائج.فأرجوا أن وفقت بهذا البحث في هذا الموضوع, فإن كان صواباً فمن الله, وإن فيه شيء من الخطأ فمني والشيطان."وصلى الله وسلم على سيدنا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين"

المبحث الأول: وفيه مطلبان:

المطلب الأول, وفيه:

اولا: تعريف الأذان:

لغة: الإعلام[٦], فقال تعالى ﴿**وأذان من الله ورسوله**﴾[٧].

وشرعاً: فعند الحنفية: "هو إعلام مخصوص في وقت مخصوص"[٨].

وعند المالكية: "هو الإعلام بدخول وقت للصلاة بألفاظ مخصوصة"[٩].

وعند الشافعية: "هو قول مخصوص يعلم به وقت الصلاة المفروضة"[١٠].

وعند الحنابلة: "هو اللفظ المعلوم المشروع في أوقات الصلوات للإعلام بوقتها", أو " هو أعلام بدخول وقت الصلاة أو قربها"[١١].

ثانيا: الحِكمة من تشريع الأذان: هو للإعلام بدخول الوقت للصلاة, وإعلاء اسم الله تعالى بالتكبير , وإظهار شَرْعِهِ, وَرِفْعَةِ رَسُولِهِ, ونداء الناس إلى الفلاح والنجاح[١٢].وقد اشتمل هذا النداء على اصول عقائد التوحيد فتعلن على الملأ, تملأ الأسماع.فالأذان ليس: "بصلصلة ناقوس أجوف كما هو الحال عند النصـارى، ولا أصـوات بوق أهوج كما هو الحال عند اليهود، ولا دقات طبل أرعن، كما هو الحال عند الآخرين، بل هو كلماتٌ ونداءٌ يوقظ الْقلوب منْ سباتها، وتفيق النفوس منْ غفْلتها، وتكف الْأذْهان عنْ تشاغلها، وتهيئ الْمسْلم إلى هذه الْفريضة الْعظْمى، ثانية أرْكان الْإسْلام وعموده"[١٣].

ثالثا: فضل الأذان:الأذان من أجَلِّ الأعمال التي يتقرب بها العبد إلى الله تعالى، وفيه الفضل الكثير والأجر العظيم، وفي ذلك الفضل وردت أحاديث كثيرة، منها: ما رواه أَبو هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال(**لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاَسْتَهَمُوا**[١٤])[١٥], وقوله ﷺ: (**الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ**)[١٦].ولورود الاحاديث والاخبار الكثيرة في فضـله فقد فضَّـله بعض الفقهاء على الإمامة,ومنهم الشـافعية والحنابلة[١٧].**وقال عمر بن الخطاب ﷺ: (لَوْ كُنْتُ أُطِيقُ الأذان مَعَ الْخِلَافَةِ لَأَذَّنْتُ)**[١٨]؛ لِما في الأذان من عظيم الأجروتشـاح الناس يريدون الأذان يوم القادسـية فأقرع بينهم سـعدبن ابي وقاص ﷺ[١٩]فالمؤذن شـأنه عظيم, والأذان شـعار الإسـلام.وفضـل الأذان كبير وأجره عظيم، فقد روى البَرَاء بن عازب ﷺ أنَّ رسـول الله ﷺ قال: (**وَالْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مُدَّ صَـوْتِهِ، وَيُصَـدِّقُهُ مَنْ سَمِعَهُ مِنْ رَطْبٍ، وَيَابِسٍ، وَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ**)[٢٠],ويتحصل كمال الفضل للمؤذن إن هولم يأخذ أجرةً على التأذين وأدَّاه احتساباً لله تعالى.

المطلب الثاني, وفيه:

اولا: صفة الأذان: اختلف أهل العلم في صفة الأذان على أربعة أقوال:

القول الأول: إنَّ جميع الأذان يكون مثنى مثنى؛ بما في ذلك التكبير في أوله, وفيه الترجيع[٢١].

ومن الذين قالوا بهذا: الإمام مالك وأصحابه, والليث بن سعد[٢٢] – رحمهم الله– [٢٣], وروي ذلك عن: عبدالله بن عمر, وعروة بن الزبير ﷺ, والحسن البصري[٢٤], وعمر بن عبد العزيز, وخالد بن معدان,[٢٥] ومكحول[٢٦]– رحمهم الله–, وغيرهم[٢٧].**وحجتهم لذلك:** أنَّ أبن عمر ﷺ, قال: **(كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَثْنَى مَثْنَى ...)**[٢٨].وقالوا ايضاً: أن التكبير في أول الأذان مرتين؛ فقد روي ذلك من وجوه صحاح في أذان أبي محذورة[٢٩] وفي أذان عبد الله بن زيد ﷺ, والعمل عندهم بالمدينة على ذلك في آل سعد القرظ[٣٠] إلى زمانهم[٣١].

القول الثاني: أنَّ جميع الأذان يكون مثنى مثنى؛ إلَّا التكبير في أوله يكون أربع تكبيرات, وقالوا بالترجيع ايضـــاً. والذي قال بهذا: الإمام الشـافعي وأصـحابه – رحمهم الله–[٣٢].**وحجتهم في ذلك:** أنَّ أذان أهل مكة لم يزل في آل محذور كذلك إلى وقته وعصـره.**وقال أصـحابه:** "وكذلك هو حتى الآن عندهم"[٣٣].

القول الثالث: أن الأذان يكون مثنى مثنى, والتكبير في أوله أربع مرات, وأمَّا الترجيع في الأذان فلا يجوزوإلى هذا القول ذهب: أَبو حنيفة وأصـحابه, والثوري[٣٤], والحسـن بن حي[٣٥] , وعبيد الله بن الحسـن[٣٦] – رحمهم الله –[٣٧]**وحجتهم في ذلك:** أنَّ عبد الله بن زيد ﷺ جاء إلى النبي ﷺ فقال: **(يَا رَسُـولَ اللَّهِ، رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَجُلًا قَامَ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَـرَانِ عَلَى جِذْمَةِ حَائِطٍ، فَأَذَّنَ مَثْنَى، وَأَقَامَ مَثْنَى، وَقَعَدَ قَعْدَةً "، قَالَ: «فَسَمِعَ ذَلِكَ بِلَالٌ، فَقَامَ، فَأَذَّنَ مَثْنَى، وَأَقَامَ مَثْنَى، وَقَعَدَ قَعْدَةً»)**[٣٨].

القول الرابع: الإجازة والتخيير بكل ما روي عن رســول الله ﷺ في ذلك.وإلى ذلك ذهب: الإمام أحمد, وإســحاق بن راهويه[٣٩], ومحمد بن جرير[٤٠] –رحمهم الله–**وحجتهم في ذلك:** "أن كل ذلك جائز؛ لأنَّه ثبت عن النبي ﷺ جواز ذلك وعمل به أصـحابه فمن شـاء قال: **(الله أكبر, الله أكبر)** مرتين في أول الأذان, ومن شـاء, قال ذلك أربعاً, ومن شـاء رجَّع في أذانه, ومن شـاء لم يُرجِّع.[٤١]**وقيل للإمام احمد** –رحمه الله–: حديث أبي محذورة صـحيح؟ فقال: أما أنا فلا أدفعه, وقيل له: أليس حديث أبي محذورة بعد حديث عبد الله بن زيد؟ فقال: أليس قد رجع النبي ﷺ إلى المدينة فأقر بلالاً على أذان عبد الله بن زيد ﷺ"[٤٢].

والراجح – والله أعلم– : هو قول اصـحاب القول الرابع؛ الذي يقول: بالإجازة والتخيير بكل ما روي عن رسـول الله ﷺ في هذه المسـألة؛ لانَّ جميع ما ذكره أهل العلم من أدلة فهو صحيح, فلا ينكر على أحدٍ منهم.

ثانياً: حُكم الأذان:اختلف أهل العلم في حُكم الأذان على قولين:

القول الأول: أنَّ الأذان سُنَّة مؤكدة جماعة في كل مسجد للصلوات الخمس والجمعة.

وإلى ذلك ذهب جمهور الحنفية[٤٣], والمالكية[٤٤], والشافعية[٤٥], والخرقي[٤٦] من الحنابلة[٤٧].

وقالوا: إنَّ الأذان سُـنَّة مؤكدة في الصـلوات الخمس والجمعة, دون غيرها، كالعيد والكسـوف, والتراويح, وصـلاة الجنازة، ويقال فيها عند أدائها جماعة: «الصلاة جامعة» لحديث عبد الله بن عمرو ﷺ قال: **(لَمَّا انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُودِيَ الصَّلَاةُ جَامِعَة)**[٤٨]

القول الثاني: إنَّ الأذان فرض كفاية,وإلى ذلك ذهب الحنابلة,وفي رأي للحنفية,ومذهب المالكية على مســاجد الجماعات, والوجه الثاني للشافعية.**فقالوا:** "أنَّ الأذان فرض كفاية في القرى والأمصار للصلوات الخمس الحاضرة على الرجال الأحرار في الحضر دون السفر، فلا يؤذن لصـلاة جنازة؛ ولا عيد، ولا نافلة؛ ولا صـلاة منذورة، ويُسـن لقضـاء الصـلاة الفائتة؛ وللمنفرد سـواء كان مقيماً أو مسـافراً، وللمسـافر ولو جماعة"[٤٩].

وحجتهم: قوله ﷺ: **(... إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ وَلْيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ)**[٥٠] والأمر يقتضي الوجوب على أحدهم.وعن أبي الدرداء ﷺ مرفوعاً: **(مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ لَا يُؤَذَّنُ وَلَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّـلَاةُ إِلَّا اسْـتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّـيْطَانُ ...)**[٥١] ؛ ولأنَّهما من شـعائر الإسـلام الظاهرة، فكانا فرضي كفاية كالجهاد، فإذا قام به البعض، سقط عن الباقين، وبناء عليه يقاتل أهل بلد تركوهما[٥٢].

والراجح من القولين – والله أعلم– هو القول الثاني الذي يقول: إنَّ الأذان فرض كفاية؛ لِما فيه من قوة أدلة وســلامتها من المناقشــة؛ ولانَّ الأذان من شـعائر الإسـلام الظاهرة, فلا يجوز تركه, ولو أنَّ أهل بلد اجتمعوا على أن يتركوه لقوتلوا على ذلك, والقتال إنَّما يكون على من ترك الواجب دون السُنَّة.

ثالثا: التَّثْوِيبَ في أذان الفجر:

التَّثْوِيبَ في اللغة: هو الرجوع, ومنه قوله تعالى: ﴿**وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا**﴾[٥٣],أي: مكاناً يرجعون اليه, ومنه الثواب؛ لأنَّه منفعة عمله يعود إليه؛ وهو عود إلى الإعلام بعد الإعلام[٥٤].**والتَّثْوِيبَ شرعاً:** وهو قول المؤذن في صلاة الصبح: "**الصلاة خير من النوم**"[٥٥].اتفق أهل العلم على سُنيَّة التَّثْوِيبَ لصلاة الصبح, إلَّا أنَّهم اختلفوا في محل قولها, هل هو داخل الأذان, أم بعده؟ على قولين:

القول الأول: أن المؤذن يقول في صلاة الصبح بعد قوله: **(حي على الفلاح)** مرتين, **(الصلاة خير من النوم)** مرتين[٥٦].وإلى ذلك ذهب الإمام مالك والشافعي في احد قوليه والثوري والليث –رحمهم الله–**وحجتهم:** أنَّ أبا محذورة ﷺ قال:**(كُنْتُ أُؤَذِّنُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكُنْتُ أَقُولُ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ الْأَوَّلِ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ. الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ. الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ. اللَّهُ أَكْبَرُ. اللَّهُ أَكْبَرُ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)**[٥٧].

القول الثاني: أن المؤذن لا يقول: **(الصلاة خير من النوم)** في نفس الأذان, ويقولها بعد الفراغ من الأذان[٥٨]وإلى ذلك ذهب أبو حنيفة وأصحابه –رحمهم الله–.**وحجتهم:** ما روي عن النبي ﷺ قال: **(إِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ حُصَاصٌ كَحُصَاصِ الْحِمَارِ فَإِذَا فَرَغَ رَجَعَ فَإِذَا ثُوِّبَ أَدْبَرَ فَإِذَا فَرَغَ رَجَعَ فَإِذَا أَقَامَ أَدْبَرَ فَإِذَا فَرَغَ رَجَعَ وَجَعَلَ يُوَسْوِسُ إِلَى الْمُصَلِّي أَنَّهُ كَمْ صَلَّى)**[٥٩]واستدلوا ايضاً بما روي أَنَّ بِلَالًا ﷺ **(أَذَّنَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ ثُمَّ جَاءَ إِلَى بَابِ حُجْرَةِ عَائِشَةَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا – فَقَالَ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا–: الرَّسُولُ نَائِمٌ, فَقَالَ بِلَالٌ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنْ النَّوْمِ؛ فَلَمَّا انْتَبَهَ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا– بِذَلِكَ فَاسْتَحْسَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)**[٦٠].وقالوا: أنَّ في الحديثين الشريفين دليلاً على: أن التَّثْوِيبَ بعد الأذان.[٦١]

الترجيح: الراجح من القولين – والله أعلم–: هو القول الأول القائل بأنَّ التثويب يكون بعد قول المؤذن: **(حي على الفلاح)**؛ لثبوت الأدلة بذلك, أمَّا الأدلة التي أستدل بها أصحاب القول الثاني؛ فإنَّها لا تخلو من ضعف أو تأويل.

رابعاً: حُكم الترجيع في الأذان:

والترجيع لغة: هو تَرْدِيدُ القراءة، وقيل: هو تقارُب ضُروبِ الْحَرَكَاتِ في الصوت[٦٢].

وشرعاً: هو خفض صوت المؤذن بالشهادتين مع إسماعه الحاضرين، ثم يرفع صوته بهما[٦٣], واختلف الفقهاء في حُكم الترجيع في الأذان على أربعة أقوال:

القول الأول: أنَّ الترجيع في الأذان مكروه تنزيهاً, وهو قول الحنفية في الراجح عندهم.**وحجتهم:** أنَّ بلالاً ﷺ لم يكن يرجع في أذانه؛ ولأنَّه ليس في أذان المَلَك النازل من السماء, ولعدم القطع بثبوته عن النبي ﷺ[٦٤].

القول الثاني: أنَّ الترجيع في الأذان سُنَّة؛ وهو قول المالكية, وفي الصحيح عند الشافعية.**وحجتهم:** أنَّ الترجيع ورد في حديث أبي محذورة، وهي الصفة التي علَّمها له النبي ﷺ، وعليها السلف والخلف[٦٥].

القول الثالث: أنَّ الترجيع في الأذان مُباح ولا يُكره؛ وهو قول الحنابلة, وبعض الحنفية, والثوري, وإسحاق[٦٦].**وحجتهم لذلك:** وروده في حديث أبي محذورة.

القول الرابع: أنَّ الترجيع ركن في الأذان, وهو قول القاضي حسين[٦٧] من الشافعية.**وحجتهم لذلك:** لثبوته وللأمر به من رسول الله ﷺ, واستدلوا ايضاً بأدلة من قال أنَّه سُنَّة[٦٨].

الترجيح: هو قول من قال: أنَّ الترجيع في الأذان مُباح ولا يُكره؛ لأنَّه القول الوسط, ولأنَّه ثبت عن النبي ﷺ وعمل به أصحابه ﷺ, فمن شاء رجع ومن شاء لم يرجع؛ من باب التنوع؛ كالتنوع في صفة الأذان, والقراءات, والتشهدات وغيرها, وليس لأحد أن يكره ما سنه رسول الله ﷺ لامته, والله تعالى أعلم.

المبحث الثاني, وفيه: مطلبان:

المطلب الأول, وفيه:

اولا: حديث الباب: أخرج أبو داود –رحمه الله– **في "سننه" قال: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى الْخُتُّلِيُّ، وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، وَحَدِيثُ عَبَّادٍ أَتَمُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، قَالَ زِيَادٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ أَبِي عُمَيْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عُمُومَةٍ لَهُ مِنَ الْأَنْصَارِ, قال: (اهْتَمَّ النَّبِيُّ ﷺ لِلصَّلَاةِ كَيْفَ يَجْمَعُ النَّاسَ لَهَا، فَقِيلَ لَهُ: انْصِبْ رَايَةً عِنْدَ حُضُورِ الصَّلَاةِ فَإِذَا رَأَوْهَا آذَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ، قَالَ: فَذُكِرَ لَهُ الْقُنْعُ – يَعْنِي**

الشَّـبُّورَ وَقَالَ زِيَادٌ: شَـبُّورُ الْيَهُودِ – فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ، وَقَالَ: «هُوَ مِنْ أَمْرِ الْيَهُودِ» قَالَ: فَذُكِرَ لَهُ النَّاقُوسُ، فَقَالَ: «هُوَ مِنْ أَمْرِ النَّصَـارَى» فَانْصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ وَهُوَ مُهْتَمٌّ لِهَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأُرِيَ الْأَذَانَ فِي مَنَامِهِ، قَالَ: فَغَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَبَيْنَ نَائِمٍ وَيَقْظَانَ، إِذْ أَتَانِي آتٍ فَأَرَانِي الْأَذَانَ، قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ، قَدْ رَآهُ قَبْلَ ذَلِكَ فَكَتَمَهُ عِشْرِينَ يَوْمًا، قَالَ: ثُمَّ أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُخْبِرَنِي؟» ، فَقَالَ: سَبَقَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، فَاسْـتَحْيَيْتُ، فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، قُمْ فَانْظُرْ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، فَافْعَلْهُ» قَالَ: فَأَذَّنَ بِلَالٌ) .

ثانيا: تخريج حديث الباب:أخرجه بهذا اللفظ: أَبو داود في "سننه"[٦٩], والبيهقي في "سننه الكبرى"[٧٠].

ثالثا: تعريف الالفاظ الغريبة في حديث الباب: الشبور: وهو البوق[٧١].الناقوس: الذي يضربه النصارى لأوقات صلاتهم، خشبة كبيرة طويلة، وأخرى قصيرة، واسمها: الوبيل، وقد نقس بالوبيل الناقوس[٧٢].

المطلب الثاني, وفيه: الأحكام الفقهية المستنبطة من حديث الباب:

دلَّ الحديث الشريف على الأحكام الفقهية الأتية:

اولاً: مشروعية التشاور في الأمور، لا سيَّما المهمة، وذلك مستحب في حق الأمة بإجماع العلماء.ويظهر ذلك في الحديث الشريف واضحاً من خلال طلب النبي ﷺ منهم أي: –الصحابة ﷺ – ابداء الرأي فنصحوه بـــ: (نصب راية, والشبور, والناقوس).

ثانياً: وأنه ينبغي للمتشاورين أن يقول كل منهم ما عنده، ثم صاحب الأمر يفعل ما ظهرت له مصلحة.وكان هذا واضحاً, ودليله أن النبي ﷺ لم يميل إلى أي رأي من الأراء الثلاثة بحجة:ان "الشبورمن عمل اليهود,و"الناقوس" من عمل النصارى, وكذلك "نصب راية" لم يعجب النبي ﷺ.

ثالثاً: أنَّه لا حرج على أحد من المتشاورين إذا أخبر بما أدى إليه اجتهاده؛ ولو أخطأ, ودليله أنَّ الاراء الثلاثة للصحابة ﷺ لم يميل اليها النبي ﷺ, واعتبرها خطأ.

رابعاً: وفيه أنَّ المطلوب مخالفة أهل الباطل في أعمالهم, فعند ذكر الشـبور قال ﷺ: هو من أمر اليهود, وعندما ذكر له الناقوس, قال ﷺ: هو من أمر النصارى.

خامساً: وفيه منقبة عظيمة لعبد الله بن زيد، وعمر بن الخطاب – رضـي الله عنهما–, وينطبق عليهما قوله ﷺ: **(مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْـلَامِ سُـنَّةً حَسَـنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَـيْءٌ، وَمَنْ سَـنَّ فِي الْإِسْـلَامِ سُـنَّةً سَـيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ)**[٧٣].

سـادسـاً: وأنَّ رؤيا المؤمن قد تكون حقاً وصـريحة؛ لقوله ﷺ: **(رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِـتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ)**[٧٤]**وقال أبن عبد البر**[٧٥]–رحمه الله–: "في ذلك أوضح الدلائل على أن الرؤيا من الوحي والنبوة وحسبك بذلك فضلاً لها وشرفاً ولو لم تكن من الوحي ما جعلها ﷺ شرعة ومنهاجاً لدينه والله أعلم"[٧٦].

سابعاً: وفيه مراعاة المصـالح، والعمل بها، وذلك أنَّه لمَّا شقَّ عليهم التبكير إلى الصـلاة فتفوتهم أشـغالهم، أو التأخير فيفوتهم وقت الصـلاة, نظروا في ذلك.

ثامناً: وفي الحديث الشـريف حجة لشـرع الأذان من قيام، وأنَّه لا يجوز الأذان قاعداً, ودليله قوله ﷺ: **(يا بلال، قم).قال القاضـي عياض** – رحمه الله–: "في قوله ﷺ: **(يا بلال. قم ...)** حجة لشرع الأذان من قيام، وأنَّه لا يجوز الأذان قاعداً، وهو مذهب العلماء كافة إلا أبا ثور، فإنَّه جوزه، و وافقه أَبو الفرج المالكي, وأجاز مالك الأذان قاعداً لمن به علَّة، أو أذن لنفسه"[٧٧].

وقال الحافظ ابن حجر – رحمه الله–: "والمشهور عند الحنفية كلهم أنَّ القيام سنة، وأنَّه لو أذن قاعداً صح، والصواب ما قاله ابن المنذر من أنَّهم اتفقوا على أنَّ القيام من السنة"[٧٨].

تاسعاً: وفي الحديث الشريف أنَّ الأذان للرجال، وأنَّه لا يصح أذان المرأة؛ لأنَّ في الأذان رفع الصوت وحُسنه, فلا يجوز بحق المرأة؛ الا وجهاً للشافعية[٧٩].

عاشراً: ويؤخذ من اختيار الرسول ﷺ لبلالٍ ﷺ استحباب أن يكون المؤذن رفيع الصوت وحسنه[٨٠].

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات, والصلاة والسلام على النعمة المهداة, سيدنا محمدٍ وعلى آله وصحبه, وبعد: فإنَّه من خلال عملي في هذا البحث ظهر لي نتائج كثيرة, سأذكر أهمها كخاتمة لهذا البحث وهذه النتائج تنقسم إلى قسمين: عامة في أحكام الأذان, وخاصة بالمسائل الفقهية المستنبطة من حديث الباب:

فمن نتائج البحث العامة في أحكام الأذان ما يأتي:

١. ان الأذان من خصائص أمة محمد ﷺ, ومن أظهر الشعائر الإسلامية, وبه يستدل على أن الدار دار إسلام.
٢. أنَّ أهمية الأذان, لا تكمن في أنَّه للإعلام بدخول الوقت للصلاة فقط؛ وإنما فيه حِكم عظيمة وفوائد جليلة.
٣. أنَّ الأذان مشروع للصلوات المفروضة, فلا يشرع لغيرها من الصلوات.
٤. أنَّ الأذان من أجلِّ العبادات, وللمؤذن فضائل عظيمة, وثواب كبير.
٥. ضرورة المحافظة على الفاظ الأذان المسنون؛ بلا زيادة أو نقصان.
٦. أنَّ العمل بالترجيع في الأذان أو تركه كلاهما سُنَّة؛ وهو من التنوع في صفة الأذان, كتنوع صفة القراءات, والتشهد, ونحو ذلك.
٧. أن التَّثْوِيبَ؛ وهو قول المؤذن: **(الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ)** سُنَّة في أذان الفجر فقط, وأما ما في غيره فهو محدث.

ومن نتائج البحث الخاصة بالمسائل الفقهية المستنبطة من حديث الباب ما يأتي:

١. مشروعية التشاور في الأمور التي لا يكون فيها نصاً صريحاً, وأنَّه لا حرج على أحد من المتشاورين إذا أخبر بما أدى ولو أخطأ.
٢. وأنَّ مخالفة أهل الباطل في أعمالهم من السُنَّة.
٣. وفيه منقبة عظيمة لعبد الله بن زيد، وعمر بن الخطاب – رضي الله عنهما–.
٤. وأنَّ رؤيا المؤمن قد تكون حقاً وصريحة.
٥. وفيه مراعاة المصالح، والعمل بها.
٦. وأنَّ فيه حجة لشروع الأذان من قيام، وأنَّه لا يجوز الأذان قاعداً.
٧. وأنَّ الأذان للرجال، وأنَّه لا يصح أذان المرأة.
٨. وأنَّ فيه استحباب أن يكون المؤذن رفيع الصوت وحسنه.

The seal

By whose grace good deeds are completed, and may prayers and peace be upon the gifted grace, and after: Through my work in this research, many results have appeared to me, and I think that I should record the most important of them as a conclusion to this research.These results are divided into two parts: general in the rulings on the call to prayer, and in particular with regard to jurisprudence issues deduced from the hadith of the chapter:Among the general results of the rulings on the call to prayer are the following:

1. The call to prayer is one of the characteristics of the nation of Muhammad, peace be upon him, and one of the most prominent Islamic rites, and it is inferred that the abode is the abode of Islam
2. The importance of the call to prayer does not lie in the fact that it is only for informing that the time for prayer has begun; But it has great wisdom and great benefits.
3. That the call to prayer is prescribed for the obligatory prayers, it is not prescribed for other prayers.

4. The call to prayer is for worship, and the muezzin has great virtues and a great reward.
5. It is necessary to preserve the words of the sunnah azan; No increase or decrease.
6. It is Sunnah to perform the recitation of the call to prayer, or to leave it out both of them. It is from the diversity in the description of the call to prayer, such as the diversity of the description of the recitations, the tashahhud, and so on.
7. To yawn; It is the saying of the muezzin: (Prayer is better than sleep) is a Sunnah only in the morning call to prayer, and as for anything else, it is updated.

Among the results of the research on jurisprudential issues deduced from the hadith of the chapter are the following:

1. The legality of consultation in matters where there is no explicit text, and that there is no objection to any of the counselors if he is informed of what his ijtihad has led to; Even if I make a mistake.
2. And opposing the people of falsehood in their actions is from the Sunnah.
3. And in it there is a great veil of Abdullah bin Zaid and Omar bin Al-Khattab - may God be pleased with them both.-
4. And that a believer's vision may be true and explicit.
5. It includes taking into account interests, and working on them.
6. And that it is an argument for the initiation of the call to prayer from standing, and that it is not permissible to call the call to prayer while sitting.
7. The call to prayer is for men, and the call to prayer is not valid for a woman.
8. It is desirable for the muezzin to have a high voice and good voice.

المصادر والمراجع:

۞ القرآن الكريم جل منزلة وعلا.

١.الاستذكار, لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـــ), تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض, الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت, الطبعة: الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠, عدد الأجزاء: ٩.

٢.الإصابة في تمييز الصحابة, المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ), تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض, الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت, الطبعة: الأولى – ١٤١٥ هـ, عدد الأجزاء: ٨.

٣.أضـــواء البيان في إيضـــاح القرآن بالقرآن, المؤلف : محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشـــنقيطي (المتوفى : ١٣٩٣هـ), الناشر : دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان, عام النشر : ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ مـ.

٤.الأعلام, لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـــ), الناشر: دار العلم للملايين, الطبعة: الخامسة عشر – أيار / مايو ٢٠٠٢ م.

٥.الاوسط في السنن والاجماع والاختلاف , المؤلف: ابو بكر محمد بن ابراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ) , تحقيق: ابو حماد صغير احمد بن محمد حنيف , الناشر: دار طيبة – الرياض – السعودية , الطبعة: الاولى – ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م , عدد الاجزاء: طبع منه ٦ مجلدات: ١ – ٥، ١١ فقط.

٦.البحر الرائق شرح كنز الدقائق, المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ), وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسـين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـــــ), وبالحاشـية: منحة الخالق لابن عابدين, الناشر: دار الكتاب الإسلامي, الطبعة: الثانية – بدون تاريخ, عدد الأجزاء:٨.

٧.تاريخ بغداد, المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـــ), المحقق: الدكتور

بشار عواد معروف, الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت, الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢ م, عدد الأجزاء: ١٦.
٨.تذكرة الحفاظ , المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ), الناشر: دار الكتب العلمية بيروت–لبنان, الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ– ١٩٩٨م, عدد الأجزاء: ٤.
٩.تهذيب التهذيب, لابي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـــ), الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند, الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ, عدد الأجزاء: ١٢ .
١٠. الجامع الكبير – سنن الترمذي , المؤلف: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، ابو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) , المحقق: بشار عواد معروف , الناشر: دار الغرب الاسلامي – بيروت , سنة النشر: ١٩٩٨ م , عدد الاجزاء: ٦.
١١. الجواهر المضية في طبقات الحنفية, المؤلف: عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (المتوفى: ٧٧٥هـ), الناشر: مير محمد كتب خانه – كراتشي, عدد الأجزاء: ٢.
١٢. دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات, المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى: ١٠٥١هـ), الناشر: عالم الكتب, الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م, عدد الأجزاء: ٣.
١٣. الذخيرة, لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ), المحقق: جزء ١، ٨، ١٣: محمد حجي, جزء ٢، ٦: سعيد أعراب, جزء ٣ – ٥، ٧، ٩ – ١٢: محمد بو خبزة, الناشر: دار الغرب الإسلامي– بيروت, الطبعة: الأولى، ١٩٩٤ م, عدد الأجزاء: ١٤ (١٣ ومجلد للفهارس).
١٤. رد المحتار على الدر المختار, المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ), الناشر: دار الفكر–بيروت, الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م, عدد الأجزاء: ٦.
١٥. روضة الطالبين وعمدة المفتين , المؤلف: ابو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـــ) , تحقيق: زهير الشاويش , الناشر: المكتب الاسلامي، بيروت– دمشق– عمان , الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م , عدد الاجزاء: ١٢.
١٦. سنن أبي داود , المؤلف: ابو داود سليمان بن الاشعث بن اسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الازدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) , المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد , الناشر: المكتبة العصرية ، صيدا – بيروت, عدد الاجزاء: ٤.
١٧. السنن الصغرى للنسائي, المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـــ),تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة, الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب, الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦, عدد الأجزاء: ٨.
١٨. السنن الصغير للبيهقي, المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ), المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي, دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي ـ باكستان, الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ – ١٩٨٩م, عدد الأجزاء: ٤.
١٩. السنن الكبرى , المؤلف: ابو عبد الرحمن احمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـــ) , حققه وخرج احاديثه: حسن عبد المنعم شلبي , اشرف عليه: شعيب الارناؤوط , قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي , الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت , الطبعة: الاولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م , عدد الاجزاء: (١٠ و ٢ فهارس) .
٢٠. السنن الكبرى, المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـــ), المحقق: محمد عبد القادر عطا, الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات, الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ .
٢١. شذرات الذهب في أخبار من ذهب, المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩هـــ), حققه: محمود الأرناؤوط, خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط, الناشر: دار ابن كثير، دمشق – بيروت, الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م, عدد الأجزاء: ١١.
٢٢. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك, المؤلف: محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري, تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد, الناشر: مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة, الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م, عدد الأجزاء: ٤.
٢٣. شرح النووي على مسلم المسمى: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج", المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ), الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت, الطبعة: الثانية، ١٣٩٢, عدد الأجزاء: ١٨ (في ٩ مجلدات).

٢٤. شرح صحيح البخاري لابن بطال, المؤلف: ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ), تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم, دار النشر: مكتبة الرشد – السعودية، الرياض, الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م, عدد الأجزاء: ١٠.

٢٥. صحيح البخاري, "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه", المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي, المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر, الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي), الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ, عدد الأجزاء: ٩.

٢٦. صحيح مسلم "المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم", المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـــ), المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي, الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت, عدد الأجزاء: ٥.

٢٧. طبقات الحنابلة, لأبي الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (المتوفى: ٥٢٦هـ), المحقق: محمد حامد الفقي, الناشر: دار المعرفة – بيروت, عدد الأجزاء: ٢.

٢٨. طبقات الشافعية الكبرى, المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـــ), المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو, الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع, الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ, عدد الأجزاء: ١٠.

٢٩. العناية شرح الهداية, المؤلف: محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي (المتوفى: ٧٨٦هـ), الناشر: دار الفكر, الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ, عدد الأجزاء: ١٠.

٣٠. فتح الباري شرح صحيح البخاري , المؤلف: احمد بن علي بن حجر ابو الفضل العسقلاني الشافعي , الناشر: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩ , رقم كتبه وابوابه واحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي , قام باخراجه وصححه واشرف على طبعه: محب الدين الخطيب , عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز , عدد الاجزاء: ١٣.

٣١. لسان العرب, المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ), الناشر: دار صادر – بيروت, الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ, عدد الأجزاء: ١٥.

٣٢. لسان الميزان, المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـــ), المحقق: دائرة المعرف النظامية – الهند, الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت – لبنان, الطبعة: الثانية، ١٣٩٠هـ /١٩٧١م, عدد الأجزاء: ٧.

٣٣. المبسوط, المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـــ), الناشر: دار المعرفة – بيروت, الطبعة: بدون طبعة, تاريخ النشر: ١٤١٤هـ-١٩٩٣م, عدد الأجزاء: ٣٠.

٣٤. المجموع شرح المهذب (مع تكملة السبكي والمطيعي) , المؤلف: ابو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) , الناشر: دار الفكر , (طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي) .

٣٥. المحلى بالآثار , المؤلف: ابو محمد علي بن احمد بن سعيد بن حزم الاندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) , الناشر: دار الفكر – بيروت , الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ , عدد الاجزاء: ١٢.

٣٦. المدونة, المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـــ), الناشر: دار الكتب العلمية, الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م, عدد الأجزاء: ٤.

٣٧. مسند الإمام أحمد بن حنبل, المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ), المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون.

٣٨. مصنف ابن ابي شيبة "الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار", المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ), المحقق: كمال يوسف الحوت, الناشر: مكتبة الرشد – الرياض, الطبعة: الأولى، ١٤٠٩, عدد الأجزاء: ٧.

٣٩. معجم لغة الفقهاء, المؤلف: محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي, الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع, الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.

٤٠. المغني , المؤلف: ابو محمد موفق الدين عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير

بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ) , الناشر: مكتبة القاهرة , الطبعة: بدون طبع , عدد الاجزاء: ١٠ .

٤١. مغني المحتاج إلى معرفة معاني الفاظ المنهاج , المؤلف: شمس الدين، محمد بن احمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ) , الناشر: دار الكتب العلمية , الطبعة: الاولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م , عدد الاجزاء: ٦.

٤٢. منح الجليل شرح مختصر خليل, المؤلف: محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي (المتوفى: ١٢٩٩هـ), الناشر: دار الفكر – بيروت, الطبعة: بدون طبعة, تاريخ النشر: ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م, عدد الأجزاء:٩.

٤٣. المهذب في فقه الإمام الشافعي, المؤلف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ), الناشر: دار الكتب العلمية, عدد الأجزاء: ٣.

٤٤. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل, المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ), الناشر: دار الفكر, الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م, عدد الأجزاء: ٦.

٤٥. ميزان الاعتدال في نقد الرجال, المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ), تحقيق: علي محمد البجاوي, الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان, الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م, عدد الأجزاء: ٤.

٤٦. نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي, المؤلف: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ), قدم للكتاب: محمد يوسف البَنُوري, صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري, المحقق: محمد عوامة, الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت –لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة – السعودية, الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م, عدد الأجزاء: ٤.

٤٧. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج, المؤلف: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ), الناشر: دار الفكر، بيروت, الطبعة: ط أخيرة - ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م, عدد الأجزاء: ٨.

٤٨. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان, المؤلف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ), المحقق: إحسان عباس, الناشر: دار صادر – بيروت.

almasadir walmarajieu:

*** alquran alkarim jala manzilat waeala.**

1. aliastidhkari, li'abi eumar yusif bin eabd allh bin muhamad bin eabd albirr bin easim alnamrii alqurtibii (almutawafaa: 463hi), tahqiqu: salim muhamad eataa, muhamad eali mueawad, alnaashir: dar alkutub aleilmiat - bayrut, altabeatu: al'uwlaa, 1421 - 2000, eadad al'ajza'i: 9.

2. al'iisabat fi tamyiz alsahabati, almualafu: 'abu alfadl 'ahmad bin ealiin bin muhamad bin 'ahmad bin hajar aleasqalanii (almutawafaa: 852hi), tahqiqu: eadil 'ahmad eabd almawjud waealaa muhamad mueawad, alnaashir: dar alkutub aleilmiat - bayrut, altabeata: al'uwlaa - 1415 ha, eadad al'ajza'i: 8.

3. 'adwa' albayan fi 'iidah alquran bialqurani, almualaf : muhamad al'amin bin muhamad almukhtar bin eabd alqadir aljaknii alshanqitii (almutawafaa : 1393h), alnaashir : dar alfikr liltibaeat w alnashr w altawzie bayrut - lubnan, eam alnashr : 1415 hi - 1995 mi.

4. al'aelami, likhayr aldiyn bin mahmud bin muhamad bin ealii bin faris, alzariklii aldimashqii (almutawafaa: 1396ha), alnaashir: dar aleilm lilmalayini, altabeati: alkhamisat eashar - 'ayaar / mayu 2002 mi.

5. alawsit fi alsunan walajmae waliaikhtilaf , almualafu: abu bakr muhamad bin abrahim bin almundhir alnaysaburii (almutawafaa: 319hi) , tahqiqu: abu hamaad saghir aihmad bin muhamad hanif , alnaashir: dar tiibat - alriyad - alsaeudiat , altabeatu: alawlaa - 1405 ha, 1985 m , eadad alajiza'i: tubie minh 6 mujaladati: 1 - 5, 11 faqut.

6. albahr alraayiq sharh kanz aldaqayiqi, almualafi: zayn aldiyn bin 'iibrahim bin muhamadi, almaeruf biaibn najim almisrii (almutawafaa: 970hi), wafi akhirihi: takmilat albahr alraayiq limuhamad bin husayn bin eali altuwrii alhanafii alqadirii (t baed 1138 hu), wabialhashiati: minhat alkhaliq liaibn eabdin, alnaashir: dar alkitaab al'iislami, altabeati: althaaniat - bidun tarikhi, eadad al'ajza'i:8.

7. tarikh baghdad, almualafu: 'abu bakr 'ahmad bin eali bin thabit bin 'ahmad bin mahdi alkhatib albaghdadi (almutawafaa: 463hi), almuhaqiqi: alduktur bashaar eawad maeruf, alnaashir: dar algharb al'iislamii - bayrut, altabeatu: al'uwlaa, 1422h - 2002 mu, eadad al'ajza'i: 16.

8. tadhkirat alhifaz , almualafu: shams aldiyn 'abu eabd allh muhamad bin 'ahmad bin euthman bin qaymaz aldhahabii (almutawafaa: 748ha), alnaashir: dar alkutub aleilmiat bayruta-lubnan, altabeatu: al'uwlaa, 1419hi- 1998m, eadad al'ajza'i: 4.

9. tahdhib altahdhib, labi alfadl 'ahmad bin ealiin bin muhamad bin 'ahmad bin hajar aleasqalanii (almutawafaa: 852hi), alnaashir: matbaeat dayirat almaearif alnizamiati, alhinda, altabeati: altabeat al'uwlaa, 1326hi, eadad al'ajza'i: 12 .

10. aljamie alkabir - sunan altirmidhii , almualafu: muhamad bin eisaa bin surat bin musaa bin aldahaki, altirmidhi, abu eisaa (almutawafaa: 279hi) , almuhaqiqi: bashaar eawad maeruf , alnaashir: dar algharb alaslamii - bayrut , sanat alnashr: 1998 m , eadad alajiza'i: 6.

11. aljawahir almadiat fi tabaqat alhanafiati, almualafi: eabd alqadir bin muhamad bin nasr allah alqurashi, 'abu muhamad, muhyi aldiyn alhanafii (almutawafaa: 775h), alnaashir: mir muhamad katab khanah - kratshi, eadad al'ajza'i: 2.

12. daqayiq 'uwli alnahaa lisharh almuntahaa almaeruf bisharh muntahaa al'iiradati, almualafi: mansur bin yunis bin salah aldiyn aibn hasan bin 'iidris albahutaa alhunbulaa (almutawafaa: 1051hi), alnaashir: ealim alkutub, altabeati: al'uwlaa, 1414h - 1993m, eadad al'ajza'i: 3.

13. aldhakhira, li'abi aleabaas shihab aldiyn 'ahmad bin 'iidris bin eabd alrahman almaliki alshahir bialqarafi (almutawafaa: 684hi), almuhaqiqi: juz' 1, 8, 13: muhamad haji, juz' 2, 6: saeid 'aerab, juz' 3 - 5, 7, 9 - 12: muhamad bu khabzat, alnaashir: dar algharb al'iislami- bayrut, altabeata: al'uwlaa, 1994 mu, eadad al'ajza'i: 14 (13 wamujalad lilfaharisi).

14. rd almuhtar ealaa aldiri almukhtari, almualafi: aibn eabdin, muhamad 'amin bin eumar bin eabd aleaziz eabidin aldimashqii alhanafii (almutawafaa: 1252h), alnaashir: dar alfikri-birut, altabeati: althaaniati, 1412h - 1992m, eadad al'ajza'i: 6.

15. rudat altaalibin waeumdat almufatin , almualifu: abu zakariaa muhyi aldiyn yahyaa bin sharaf alnawawiu (almutawafaa: 676hi) , tahqiqu: zuhayr alshaawish , alnaashiru: almaktab alaslamia, bayrut-dimashqa- eamaan , altabeatu: althaalithatu, 1412h / 1991m , eadad alajiza'i: 12.

16. sunan 'abi dawud , almualafu: abu dawud sulayman bin aliashaeth bin ashaq bin bashir bin shidaad bin eamrw alazdii alsajistanii (almutawafaa: 275hi) , almuhaqiqa: muhamad muhyi aldiyn eabd alhumayd , alnaashiru: almaktabat aleasriat , sayda - bayrut, eadad alajaza'i: 4.

17. alsunun alsughraa lilnasayiyi, almualafu: 'abu eabd alrahman 'ahmad bin shueayb bin eali alkharasani, alnasayiyi (almutawafaa: 303hi),tahqiqu: eabd alfataah 'abu ghudata, alnaashir: maktab almatbueat al'iislamiat - halb, altabeatu: althaaniatu, 1406 - 1986, eadad al'ajza'i: 8.

18. alsunan alsaghir lilbihaqi, almualafi: 'ahmad bin alhusayn bin ealiin bin musaa alkhusrawjirdy alkhirasani, 'abu bakr albayhaqi (almutawafaa: 458h), almuhaqiq: eabd almueti 'amin qileiji, dar alnashri: jamieat aldirasat al'iislamiati, karatshi bakistan, altabeatu: al'uwlaa, 1410h - 1989m, eadad al'ajza'i: 4.

19. alsunan alkubraa , almualafu: abu eabd alrahman aihmad bin shueayb bin ealiin alkharasani, alnasayiyi (almutawafaa: 303hi) , haqaqah wakharaj ahadithahu: hasan eabd almuneim shalabi , ashraf ealayhi: shueayb alairnawuwt , qadim lah: eabd allah bin eabd almuhsin alturki , alnaashir: muasasat alrisalat - bayrut , altabeata: alawlaa, 1421 hi - 2001 m , eadad alajiza'i: (10 w 2 fahars) .

20. alsunan alkubraa, almualafa: 'ahmad bin alhusayn bin eali bin musaa alkhusrawjirdy alkhirasani, 'abu bakr albayhaqi (almutawafaa: 458h), almuhaqaqa: muhamad eabd alqadir eata, alnaashir: dar alkutub aleilmiati, bayrut - libanati, altabeati: althaalithati, 1424 hi - 2003 .

21. shdharat aldhahab fi 'akhbar min dhahabi, almualafi: eabd alhayi bin 'ahmad bin muhamad aibn aleimad aleakry alhanbali, 'abu alfalah (almutawafaa: 1089h), haqaqahu: mahmud al'arnawuwta, kharaj 'ahadithahu: eabd alqadir al'arnawuwta, alnaashir: dar aibn kathir, dimashq - bayrut, altabeata: al'uwlaa, 1406 hi - 1986 mu, eadad al'ajza'i: 11.

22. sharah alzarqani ealaa muataa al'iimam malk, almualafi: muhamad bin eabd albaqi bin yusif alzarqani almisri al'azhari, tahqiqu: tah eabd alrawuwf saed, alnaashir: maktabat althaqafat aldiyniat - alqahirati, altabeatu: al'uwlaa, 1424h - 2003m, eadad al'ajza'i: 4.

23. sharh alnawawiu ealaa muslim almusamaa: "alminhaj sharh sahih muslim bin alhajaju", almualafu: 'abu zakariaa muhyi aldiyn yahyaa bin sharaf alnawawi (almutawafaa: 676h), alnaashir: dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut, altabeata: althaaniatu, 1392, eadad al'ajza'i: 18 (fi 9 mujaladati).

24. sharah sahih albukhariu liabn bataal, almualafa: abn bataal 'abu alhasan ealii bin khalaf bin eabd almalik (almutawafaa: 449hi), tahqiqu: 'abu tamim yasir bin 'iibrahima, dar alnashra: maktabat alrushd - alsueudiatu, alrayadi, altabeatu: althaaniatu, 1423h - 2003ma, eadad al'ajza'i: 10.

25. sahih albukhari, "aljamie almusnad alsahih almukhtasar min 'umur rasul allah salaa allah ealayh wasalam wasunanuh wa'ayaamihu", almualafu: muhamad bin 'iismaeil 'abu eabdallah albukhari aljaeafi, almuhaqaqa: muhamad zuhayr bin nasir alnaasir, alnaashir: dar tawq alnajaa (msawarat ean alsultaniat bi'iidafat tarqim tarqim muhamad fuad eabd albaqi), altabeati: al'uwlaa, 1422hi, eadad al'ajza'i: 9.

26. sahih muslim "almusnad alsahih almukhtasar binaql aleadl ean aleadl 'iilaa rasul allah salaa allah ealayh wasilma", almualafi: muslim bin alhajaaj 'abu alhasan alqushayri alnaysaburi (almutawafaa: 261hi), almuhaqaqa: muhamad fuad eabd albaqi, alnaashir: dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut, eadad al'ajza'i: 5.

27. tabaqat alhanabilati, li'abi alhusayn abn 'abi yaelaa, muhamad bin muhamad (almutawafaa: 526hi), almuhaqaqi: muhamad hamid alfaqi, alnaashir: dar almaerifat - bayrut, eadad al'ajza'i: 2.

28. tabaqat alshaafieiat alkubraa, almualafa: taj aldiyn eabd alwahaab bin taqi aldiyn alsabakia (almutawafaa: 771hi), almuhaqiqi: du. mahmud muhamad altanahi da. eabd alfataah muhamad alhalu, alnaashir: hajar liltibaeat walnashr waltawzie, altabeati: althaaniati, 1413hi, eadad al'ajza'i: 10.

29. aleinayat sharh alhidayati, almualafi: muhamad bin muhamad bin mahmud, 'akmal aldiyn 'abu eabd allah aibn alshaykh shams aldiyn aibn alshaykh jamal aldiyn alruwmi albabirati (almutawafaa: 786h), alnaashir: dar alfikri, altabeati: bidun tabeat wabidun tarikhi, eadad al'ajza'i: 10.

30. fath albari sharh sahih albukharii , almualafu: aihmad bin ealiin bin hajar abu alfadl aleasqalanii alshaafieiu , alnaashir: dar almaerifat - bayrut, 1379 , raqm kutubih wabwaabih wahadithihi: muhamad fuaad eabd albaqi , qam biakhirajih wasahahih washraf ealaa tabeihi: muhibu aldiyn alkhatib , ealayh taeliqat alealamati: eabd aleaziz bin eabd allah bin baz , eadad alajaza'i: 13.

31. lsan alearbi, almualafi: muhamad bin makram bin ealaa ،'abu alfadali, jamal aldiyn aibn manzur al'ansariu alruwayfeaa al'iifriqaa (almutawafaa: 711h), alnaashir: dar sadir - bayrut, altabeata: althaalithat - 1414 ha, eadad al'ajza'i: 15.

32. lsan almizani, almualafu: 'abu alfadl 'ahmad bin eali bin muhamad bin 'ahmad bin hajar aleasqalani (almutawafaa: 852hi), almuhaqiqu: dayirat almaerif alnizamiat - alhinda, alnaashir: muasasat al'aelami lilmatbueat bayrut - lubnan, altabeati: althaaniatu, 1390h /1971m, eadad al'ajza'i: 7.

33. alimabsuta, almualafi: muhamad bin 'ahmad bin 'abi sahl shams al'ayimat alsarukhsii (almutawafaa: 483ha), alnaashir: dar almaerifat - bayrut, altabeatu: bidun tabeati, tarikh alnashri: 1414h-1993m, eadad al'ajza'i: 30.

34. almajmue sharh almuhadhab (me takmilat alsabakii walmutiei) , almualifu: abu zakariaa muhyi aldiyn yahyaa bn sharaf alnawawii (almutawafaa: 676hi) , alnaashir: dar alfikr , (tabeat kamilat maeaha takmilat alsabakii walmutiei) .

35. almuhalaa bialathar , almualafu: abu muhamad eali bin aihmad bin saeid bin hazm alandalsi alqurtubii alzaahirii (almutawafaa: 456hi) , alnaashir: dar alfikr - bayrut , altabeatu: bidun tabeat wabidun tarikh , eadad alajaza'i: 12.

36. almudawanatu, almualafa: malik bin 'anas bin malik bin eamir al'asbahii almadanii (almutawafaa: 179ha), alnaashir: dar alkutub aleilmiati, altabeatu: al'uwlaa, 1415hi - 1994ma, eadad al'ajza'i: 4.

37. msnid al'iimam 'ahmad bin hanbul, almualafu: 'abu eabd allh 'ahmad bin muhamad bin hanbal bin hilal bin 'asad alshaybani (almutawafaa: 241hi), almuhaqiqi: shueayb al'arnawuwt - eadil murshid, wakhrun.

40.musanaf aibn abi shiba "alkutaab almusanaf fi al'ahadith waluathar", almualafu: 'abu bakr bin 'abi shibat, eabd allah bin muhamad bin 'iibrahim bin euthman bin khawasati aleabsi (almutawafaa: 235hi), almuhaqaqi: kamal yusif alhut, alnaashir: maktabat alrushd - alrayad, altabeatu: al'uwlaa, 1409, eadad al'ajza'i: 7.

41.maejam lughat alfuqaha'i, almualafa: muhamad rawaas qaleaji - hamid sadiq qanibi, alnaashir: dar alnafayis liltibaeat walnashr waltawziei, altabeati: althaaniati, 1408 hi - 1988 mi.

42.almighaniy , almualafu: abu muhamad muafaq aldiyn eabd allh bin aihmad bin muhamad bin qudamat aljamaeilii almaqdisii thuma aldimashqiu alhanbaliu, alshahir biaibn qudamat almaqdisii (almutawafaa: 620hi) , alnaashir: maktabat alqahirat , altabeati: bidun tabe , eadad alajiza'i: 10 .

43.mighni almuhtaj 'iilaa maerifat maeani alfaz alminhaj , almualafa: shams aldiyni, muhamad bn ahmad alkhatib alshirbinii alshaafieii (almutawafaa: 977hi) , alnaashir: dar alkutub aleilmiat , altabeatu: alawlaa, 1415hi - 1994m , eadad alajaza'i: 6.

44.mnah aljalil sharh mukhtasar khalil, almualafa: muhamad bin 'ahmad bin muhamad ealish, 'abu eabd allah almaliki (almutawafaa: 1299h), alnaashir: dar alfikr - bayrut, altabeata: bidun tabeati, tarikh alnashri: 1409h/1989m, eadad al'ajza'i:9.

45.almuhadhab fi fiqh al'iimam alshaafieayi, almualafu: 'abu ashaq 'iibrahim bin eali bin yusif alshiyrazii (almutawafaa: 476ha), alnaashir: dar alkutub aleilmiati, eadad al'ajza'i: 3.

46.mawahib aljalil fi sharh mukhtasar khalil, almualafa: shams aldiyn 'abu eabd allh muhamad bin muhamad bin eabd alrahman altarabulsi almaghribi, almaeruf bialhitab alrrueyny almalikii (almutawafaa: 954ha), alnaashir: dar alfikri, altabeati: althaalithati, 1412h - 1992m, eadad al'ajza'i: 6.

47.mizan alaietidal fi naqd alrajal, almualafi: shams aldiyn 'abu eabd allah muhamad bin 'ahmad bin euthman bin qaymaz aldhahabii (almutawafaa: 748hi), tahqiqu: eali muhamad albijawi, alnaashir: dar almaerifat liltibaeat walnashri, bayrut - lubnan, altabeati: al'uwlaa, 1382 hi - 1963 mu, eadad al'ajza'i: 4.

48.nasb alraayat li'ahadith alhidayat mae hashiatih bughyat al'almaeii fi takhrij alziylei, almualafi: jamal aldiyn 'abu muhamad eabd allah bin yusif bin muhamad alziylei (almutawafaa: 762h), qadam lilkitabi: muhamad yusif albanury, sahhah wawade alhashiati: eabd aleaziz aldiyubandi alfinjani, 'iilaa kitab alhaji, thuma 'akmalaha muhamad yusif alkamulfuri, almuhaqaqa: muhamad eawaamat, alnaashir: muasasat alrayaan liltibaeat walnashr - bayrut -lubnan/ dar alqiblat lilthaqafat al'iislamiati- jidat - alsaeudiat, altabeati: al'uwlaa, 1418h/1997m, eadad al'ajza'i: 4.

49.nihayat almuhtaj 'iilaa sharh alminhaji, almualafi: shams aldiyn muhamad bin 'abi aleabaas 'ahmad bin hamzat shihab aldiyn alramlii (almutawafaa: 1004h), alnaashir: dar alfikri, bayrut, altabeati: t 'akhirat - 1404h/1984m, eadad al'ajza'i: 8.

50.wfiaat al'aeyan wa'anba' 'abna' alzamani, almualafu: 'abu aleabaas shams aldiyn 'ahmad bin muhamad bin 'iibrahim bin 'abi bakr aibn khalkan albarmakii al'iirbalii (almutawafaa: 681hi), almuhaqiqi: 'iihsan eabaas, alnaashir: dar sadir - bayrut.

هوامش البحث

(١) وهو حديث الباب, سيأتي تخريجه.

(٢) اخرجه البخاري في "صحيحه" باب العلم قبل القول والعمل (٢٤/١).

(٣) سورة التوبة من الآية (٣).

(٤) سورة الاعراف من الآية (٤٤).

(٥) اخرجه البخاري في "صحيحه" باب بدء الأذان (١٢٤/١).

(٦) لسان العرب, باب الهمزة (١٠٥/١).

(٧) سورة التوبة من الآية (٣).

(٨) البحر الرائق لابن نجيم المصري (٢٦٨/١).

(٩) منح الجليل شرح مختصر خليل, لأبي عبد الله المالكي (ت ١٢٩٩هـ), (١١٧/١).

(١٠) مغني المحتاج, للشربيني (١٣٣/١).

(١١) دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات, للبهوتى (ت١٠٥١هـ), (١٣٠/١).

(١٢) ينظر: "البحر الرائق" (٢٧٩/١).

(١٣) ينظر: "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن" للشنقيطي (١٤٨/٨).

(١٤) الاستهام: من السهم والنصيب, أي: القرعة, والاستهام: الاقتراع. لسان العرب (٧٥١/١).

(١٥) اخرجه البخاري في "صحيحه" باب الاستهام في الأذان (١٢٦/١).

(١٦) اخرجه مسلم في "صحيحه" باب الأذان وهرب الشيطان منه, (٢٩٠/١).

(١٧) ينظر: "المهذب في فقه الإمام الشافعي", للشيرازي (ت٤٧٦هـ), (١٠٧/١). "المغني" لابن قدامة (٢٩٢/١).

(١٨) الاثر اخرجه البيهقي في "السنن الكبرى", باب الترغيب في الأذان (٦٢٦/١).

(١٩) "شرح صحيح البخاري" لابن بطال (ت٤٤٩هـ), باب الاستهام في الأذان(٢٤٤/٢).

(٢٠) أخرجه الإمام احمد في "مسنده" من حديث البراء بن عازب, برقم (١٨٥٠٦), (٤٦٦/٣٠), والنسائي في "السنن الكبرى" باب رفع الصوت بالأذان, برقم (١٦٢٢).

(٢١) سيأتي تعريفه في مبحث حكم الترجيع.

(٢٢) هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، بالولاء، أبو الحارث (ت ١٧٥ هـــ), إمام أهل مصر في عصره حديثا وفقها, قال ابن تغري بردي: "كان كبير الديار المصرية، وأمير من بها في عصره, أصله من خراسان. ومولده في قلقشندة، ووفاته بالفسطاط. كان من الكرماء الأجواد. وقال الشافعي: الليث أفقه من مالك، إلا أن أصحابه لم يقوموا به. له تصانيف. ينظر: "الأعلام" (٦ / ١١٥), و"وفيات الأعيان" (١ / ٤٣٨).

(٢٣) ينظر: شرح الزرقاني (١ / ١٦٢)، وجواهر الإكليل (١ / ٣٧).

(٢٤) هو الحسن بن يسار البصري(ت ١١٠ هـ)، تابعي، كان أبوه يسار من سبي ميسان، مولى لبعض الأنصار. ولد بالمدينة وكانت أمه ترضع لأم سلمة. رأى بعض الصحابة، وسمع من قليل منهم. كان شجاعا، جميلا، ناسكا، فصيحا، عالما، شهد له أنس بن مالك وغيره. وكان إمام أهل البصرة, كان أولا كاتبا للربيع بن سليمان والي خراسان، ولي القضاء بالبصرة أيام عمر بن عبد العزيز, ثم استعفى ينظر: "تهذيب التهذيب" (٢٤٢/٢ – ٢٧١), و"الأعلام"(٢٤٢/٢).

(٢٥) هو خالد بن معدان بن أبي كرب، أبو عبد الله، الكلاعي (ت ١٠٣هـ), تابعي ثقة, أدرك سبعين رجلاً من أصحاب النبي ﷺ, روى عن ثوبان وابن عمر ومعاوية بن أبي سفيان وغيرهم. ذكره ابن حبان في الثقات.

ينظر: "تهذيب التهذيب" (٣ / ١١٨), و"تهذيب ابن عساكر" (٥ / ٨٦), و"الأعلام" (٢ / ٢٤٠).

(٢٦) مكحول, قيل: هو ابن سهراب، أبو عبد الله (ت ١١٣هـ)، ويقال: أبو أيوب، ويقال: أبو مسلم. مولى هذيل. أصله من الفرس. دمشقي. فقيه تابعي. أعتق بمصر. وجمع علمها، وانتقل في الأمصار. عده الزهري عالم أهل الشام وإمامهم. قال يحيى بن معين: كان قدريا ثم رجع ينظر: "تذكرة الحفاظ" (١ / ١٠١), و"الأعلام" (٨ / ٢١٢).

(٢٧) ينظر: "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف" لابي بكر النيسابوري (ت ٣١٩هـ), برقم (١١٦٧), باب ذكر اختلاف اهل العلم في تثنية الإقامة, (١٨/٣).

(٢٨) اخرجه ابو داود في "سننه", برقم (٥١٠), باب في الإقامة, (١٤١/١), وغيره.

(٢٩) هو سمرة بن معير بن ربيعة، وقيل: أوس بن معير، أبو محذورة، القرشي الجمحي المكي المؤذن(ت ٥٨ هـ، وقيل ٦٠ هـ). صحابي ﷺ, روى عن النبي ﷺ وعنه ابنه عبد الملك، وابن ابنه عبد العزيز بن عبد الملك، وعبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة وغيرهم, ولاه النبي ﷺ الأذان بمكة يوم الفتح.ينظر: "الإصابة" (٤ / ١٧٦)، و"تهذيب التهذيب" (١٢ / ٢).

(٣٠) هم ابناء سعد" بن عائذ, ويقال بن عبد الرحمن المؤذن. مولى الأنصار ويقال مولى عماربن ياسر ﷺ المعروف بسعد القرظ قيل له ذلك لتجارته في القرظ روى عن النبي ﷺ, وعنه أبناه عمار وعمر وحفيده حفص بن عمر قال بن عبد البر كان يؤذن بقباء فلما ترك بلال الأذان نقله أبو بكر ﷺ إلى مسجد النبي ﷺ وتوارث عنه بنوه الأذان ينظر: "تهذيب التهذيب" (٤٧٤/٣), و"لسان الميزان" (٣١٦/٧).

(٣١) ينظر: "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف" لابي بكر النيسابوري (ت ٣١٩هـ), برقم (١١٦٧), باب ذكر اختلاف اهل العلم في تثنية الإقامة, (١٨/٣).

(٣٢) ينظر: "المهذب" (١ / ٦٣).

(٣٣) ينظر: المجموع (٣ / ٩٠ – ٩١), و"المهذب" (١ / ٦٣).

(٣٤) هو سفيان بن سعيد بن مسروق، الثوري (ت ١٦١ هـ), من بني ثور بن عبد مناة, أمير المؤمنين في الحديث, كان رأسا في التقوى، طلبه المنصور ثم المهدي ليلي الحكم، فتوارى منهما سنين، ومات بالبصرة مستخفيامن مصنفاته ((الجامع الكبير)) ؛ و ((الجامع الصغير)) كلاهما في الحديث. وله كتاب في الفرائض.ينظر: "الأعلام" (٣ / ١٥٨), و"الجواهر المضية" (٢٥٠/١), و"تاريخ بغداد" (١٥١/٩).

(٣٥) هو الحسن بن صالح بن حي، الهمداني (ت ١٦٩ هـــ), محدث ضعفه قوم, ووثقه آخرون. وجعله بعضهم في درجة سفيان الثوري في الفقه والورع.ينظر: "تهذيب التهذيب" (٢ / ٢٨٨).

(٣٦) هو عبيد الله بن الحسن بن حصين بن أبي الحر مالك بن الخشخاش العنبري (ت ١٦٧ هـــ), من سادات أهل البصرة علمًا وفقهًا. ولي قضاءها وكان ثقة محمودًا, روى عن عبد الملك العَرزمي وغيره, وروى عنه ابن مهدي وخالد بن الحارث ومحمد بن عبد الله الأنصاري وآخرون, قد خرج له مسلم.ينظر: "تهذيب التهذيب" (٧ / ٧), و"الأعلام" للزركلي (٤ / ٣٤٦).

(٣٧) ينظر: "حاشية ابن عابدين" (١ / ٢٥٩).

(٣٨) بهذا اللفظ اخرجه ابن ابي شيبه في "مصنفه" برقم (٢١١٨), باب ما جاء في الأذن والإقامة كيف هو (١٨٥/١).

(٣٩) هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظليّ التميمي المروزي، أبو يعقوب ابن راهويه: عالم خراسان في عصره (ت٢٣٨ هـــ), طاف البلاد لجمع الحديث، وأخذ عنه أحمد والشـــيخان, قال فيه الخطيب البغدادي: "اجتمع له الفقه والحديث والحفظ والصـــدق والورع والزهد" استوطن نيسابور وتوفي بهاينظر: "الأعلام" للزركلي (٢٩٢/١), و"تهذيب التهذيب" (٢١٦/١).

(٤٠) هو: الطبري, محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، أبو جعفر(ت ٣١٠ هـــ). من أهل طبرسـتان، اسـتوطن بغداد وأقام بها إلى حين وفاته. من أكابر العلماء. كان حافظًا لكتاب الله، فقيهًا في الأحكام، عالمًا بالسُّـنن وطرقها، عارفًا بأيام الناس وأخبارهم, سـمع من محمد بن عبد الملك وإسحاق بن أبي إسرائيل وإسماعيل بن موسى السدي وآخرين. روى عنه أبو شيب الحراني والطبراني وطائفة. وقيل إن فيه تشيعًا يسيرًا وموالاة لا تضر, من تصانيفه: " اختلاف الفقهاء", و" كتاب البسيط في الفقه"؛ و "جامع البيان في تفسير القرآن", و "التبصير في الأصول".ينظر: "تذكرة الحفاظ" (٢٥١/٢), و"ميزان الاعتدال" (٤٩٨/٣), و"الأعلام" (٢٩٤/٦).

(٤١) ينظر: "المغني" لابن قدامة (١ / ٢٩٤).

(٤٢) ينظر: "المغني" لابن قدامة (١ / ٢٩٤).

(٤٣) ينظر: "حاشية ابن عابدين" (٣٨٤/١).

(٤٤) ينظر: "الذخيرة" للقرافي (٤٤/٢).

(٤٥) ينظر: "روضة الطالبين" (١٩٥/١).

(٤٦) هو عمر بن الحسين بن عبد الله، أبو القاسم، الخرقي(ت ٣٣٤ هـــ), بغدادي. نسبته إلى بيع الخرق, من كبار فقهاء الحنابلة, رحل عن بغداد لما ظهر بها سب الصحابة زمن بني بويه، وترك كتبه في بيت ببغداد فاحترقت ولم تكن انتشرت, وبقي منها مختصره المشهور بـ (مختصر الخرقي)) الذي شرحه ابن قدامة في "المغني" وغيره. ينظر: "طبقات الحنابلة" (٢ / ٧٥), و"الأعلام" للزركلي (٥ / ٢٠٢).

(٤٧) ينظر: "المغني" لابن قدامة (١ / ٢٩٤).

(٤٨) اخرجه البيهقي في "السنن الصغير" باب صلاة خسوف الشمس أو القمر, برقم (٧١٧, (٢٦٤/١).

(٤٩) ينظر: "المغني" لابن قدامة (١ / ٢٩٤), و "حاشية ابن عابدين" (٣٨٤/١), و"الذخيرة" للقرافي (٤٤/٢), و"روضة الطالبين" (١٩٥/١).

(٥٠) اخرجه بهذا اللفظ النسائي في "سننه" من حديث مالك بن الحويرث, باب اجتزاء بالأذان غيره في الحضر, برقم (٦٣٥, (٩/٢).

(٥١) اخرجه الإمام احمد في "مسنده" من حديث ابي الدرداء, برقم (٢١٧١٠), (٤٢/٣٦).

(٥٢) ينظر: "المغني" لابن قدامة (١ / ٢٩٤).

(٥٣) سورة البقرة من الآية (١٢٥).

(٥٤) ينظر: "لسان العرب" مادة "ثوب" (٢٤٣/١), و "تاج العروس" مادة "ثوب" (١٠٨/٢).

(٥٥) ينظر: "المبسوط" (١٢٨/١), و"مواهب الجليل"(٤٣٢/١), و"نهاية المحتاج"(٤٠٩/١), والمغني (٢٩٦/١).

(٥٦) ينظر: "مواهب الجليل" (٤٣١/١), و"المجموع" (٣ / ٩٧).

(٥٧) اخرجه النسائي في "سننه" من حديث ابي محذورة, باب التثويب في أذان الفجر, برقم (٦٤٧),(١٣/٢).

(٥٨) ينظر: المبسوط للسرخسي (١٣٠/١).

(٥٩) لم أجده بهذا اللفظ, واخرجه مسلم في "صحيحه" برقم (٣٨٩), (٢٩١/١), بلفظ: (إِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ حُصَاصٌ).

(٦٠) لم أعثر عليه بهذا اللفظ؛ وانما أخرجه الطبراني في "معجمه الكبير" برقم (١٠٨١), (٣٥٥/١), والزيلعي في "نصـــب الراية" (٢٦٤/١)؛ بلفظ: (أَنَّ بِلَالٍ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يُؤْذِنُهُ بِالصُّبْحِ فَوَجَدَهُ رَاقِدًا، فَقَالَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ مَرَّتَيْنِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا يَا بِلَالُ اجْعَلْهُ فِي أَذَانِكَ»).

(٦١) ينظر: "المبسوط" للسرخسي (١٣٠/١), و"العناية شرح الهداية" للبابرتي (٢٤٢/١).

(٦٢) "لسان العرب" فصل الراء, (١١٥/٨).

(٦٣) ينظر: "حاشية ابن عابدين" (٢٥٩/١).

(٦٤) ينظر: "حاشية ابن عابدين" (٣٨٦/١).

(٦٥) ينظر: "منح الجليل" (١ / ١١٩), و"المجموع" (٣ / ٩٠ – ٩١)، و"مغني المحتاج" (١ / ١٣٦).

(٦٦) ينظر: "حاشية ابن عابدين" (٣٨٦/١), و"المغني" (٢٩٥/١).

(٦٧) هو حسين بن محمد بن أحمد المَروزُوذي من خراسان(ت ٤٦٢ هـ),من كبار أصحاب القفال, قال الرافعي في التهذيب: كان غواصًا في الدقائق, من أصحاب الفرايماني, وكان يلقب بحبر الأئمة, وهو شيخ الجويني المشهور بإمام الحرمين, له " التعليقة " في الفقه.
ينظر: "طبقات الشافعية" للحسيني (ص ٥٧), وطبقات الشافعية للسبكي (٣ / ١٥٥ – ١٦٠).

(٦٨) ينظر: المجموع (٩٠/٣).

(٦٩) أخرجه ابو داود في "سننه", باب بدء الأذان, برقم (٤٩٨), (١٣٤/١).

(٧٠) أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى", باب بدء الأذان, برقم (١٨٣٤), (٥٧٤/١).

(٧١) لسان العرب, فصل الشين(٣٩٣/٤).

(٧٢) ينظر: لسان العرب, فصل النون(٣٤٠/٦), معجم لغة الفقهاء (ص٤٧٣).

(٧٣) أخرجه مسلم في "صحيحه", باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة...), برقم (١٠١٦), (٧٠٤/٢).

(٧٤) أخرجه البخاري في "صحيحه", باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين...), برقم (٦٩٨٧), (٣٠/٩).

(٧٥) هو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري (ت ٤٦٣هـ) الحافظ، أبو عمر, ولد بقرطبة, من أجلَّة المحدثين والفقهاء، شيخ علماء الأندلس، ومؤرخ أديب، مكثر من التصنيف, رحل رحلات طويلة وتوفي بشاطبة, من تصانيفه: " الاستذكار في شرح مذاهب علماء الأمصار"، و "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ", و" الكافي" في الفقه. ينظر: "الشذرات" (٣١٤/٣)، و"الأعلام" (٣١٧/٩).

(٧٦) "الاستذكار" (٣٦٨/١).

(٧٧) ينظر: "شرح النووي على مسلم" (٧٧/٤).

(٧٨) ينظر: "فتح الباري" لابن حجر (٨٢/٢).

(٧٩) ينظر: "مغني المحتاج" (١٣٧/١).

(٨٠) ينظر: "حاشية ابن عابدين" (٢٥٩/١)، و"المدونة" (٥٨/١)، و"المحلى" (١٤٦/٣).